

# شرح على سبط المارديني على الرحبية في المواريث - الدرس 11(-) المناسخات)

ليب نجيب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوى - 00:00:00

والاعمال اللهم امين. فيقول رحمه الله تعالى رحمة واسعة باب المناسخة اقول هذا باب نوع من تصحيح المسائل. اذا المناسخات ما هي الا نوع من انواع تصحيح المسائل لكن الذي قبله تصحيح بالنسبة لا ميت واحد. وهذا تصحيح بالنسبة لا ميتين فصاعدا. فلذا - 00:00:29

عقبه والمناسخة في الاصطلاح ان يموت انسان فلم تقسم تركته حتى يموت من وراثته وارث او اكثر سميت مناسخة لاحد سببين سميت مناسقة لاحد سببين. الاول لان المسألة الاولى انتسخت بالثانية - 00:01:02

والثاني او لان المال ينتقل فيها من وارث الى وارث فعلى السبب الاول لان المسألة انتسخت اي زالت. فالنسخ هنا بمعنى الزوال او الازالة او لان المال ينتقل هذا بمعنى ايش؟ النقل والنسخ في اللغة ياتي بمعنى الازالة ويأتي بمعنى النقل. قال - 00:01:28 لكم العمريطي رحمه الله النسخ نقل او ازالة كما حكه عن اهل اللسان فيهما. قال في اللغة الازالة او النقل ومنه نسخت الكتابة اذا نقلت ما فيه قال الناظم رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه - 00:01:55

وان يمت اخر قبل القسمة فصحح الحساب واعرف سهمه واجعل له مسألة اخرى كما قد بين التفصيل فيما قدم وان تكن ليست عليها تنقسم فارجع الى الوفق بهذا قد حكم. وانظر فان وافقت السهام - 00:02:16

خذ هديت وفقها تماما. واضربه او جميعها في السابقة ان لم يكن بينهما موافقة كل سهم في جميع الثانية يضرب او في وفقها علانية واسهم الاخرى ففي السهام تضرب او في وفقها - 00:02:39

تمامي فهذه طريقة مناسخة فارقاء بها رتبة فضل شامخة قال الشارح رحمه الله تعالى ونفع نا بعلومه. اقول اذا مات انسان ثم مات اخر من ورثة قبل قسمة تركته فصحح مسألة الميت الاول واعرف سهام الميت الثاني منها. واعمل له مسألة - 00:02:59 اخرى اي للميت الثاني بان تصحح مسألته وتقسّمها كما تقدم. ثم اقسام هذا الميت ثم اقسام سهام هذا الميت الثاني من مسألة الاول على مسألته هو. فان انقسمت فواضح لانها لا - 00:03:27

تحتاج الى عمل على كل حال الخطوات ثلاث اذا مات شخص ثم مات اخر قبل ان تقسم التركة الخطوة الاولى ان تصنع عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. ان تصنع مسألة للميت الاول - 00:03:47

الخطوة الثانية ان تصنع مسألة للميت الثاني. الخطوة الثالثة ان تنظر اصل المسألة الثانية مع سهام الميت في مع سهام الميت الثاني في المسألة الاولى. واضح ولا لا؟ هذه ثلاث الخطوات في باب المناسقة - 00:04:06

قد يحصل انقسام وقد لا يحسن انقسام. بمعنى سهام الميت الثاني في المسألة الاولى قد تنقسم على اصل المسألة اذا كانت تنقسم لا يحتاج الى عمل. اذا كانت لا تنقسم هنا تأتي بعد ذلك التفاصيل - 00:04:28

قال فان انقسمت فواضح لانها لا تحتاج الى عمل مثاله ماتت امرأة عن زوج وام وعم ايش قال ماتت امرأة زوج وام وعم طيب

نجيب على هذه هنا النصف وهنا الثلث - 00:04:46

وهنا عصبه اصل المسألة من ستة ثلاثة اثنين واحد. صح وبعدين ايش حصل؟ مات الزوج ايوه عن ثلاثة ابناء ابن ابن جيد عصر  
المسألة من كم؟ من ثلاثة. فانظروا بين ماذا وماذا؟ تنظر - 00:05:33

طبعاً ثلاثة هنا واحد واحد ها تنظر بين اصل المسألة للميت الثاني هذا الميت الثاني الذي هو من والميت الاول من؟ الزوجة صح؟  
وبين سهامه في المسألة الاولى. ها؟ في المسألة الاولى في مسألة الميت - 00:06:07

الاول اذا كان هذا انتبه هذا ينقسم على هذا لا العكس اذا كان هذا ينقسم على هذا لا تحتاج الى عمل اه ثلاث الان تنقسم على ثلاثة  
ما تحتاج الى عمل. اذا ايش معنى لا تحتاج الى عمل؟ يعني تجعل المسألة الجديدة هي نفس المسألة الاولى. ستة - 00:06:27  
تمام الزوج هذا خلاص هنا اثنين تنقلها هنا. وهنا عم واحد وهنا واحد واحد. انتهت المسألة انظر هذا الزوج وهذه الام وهذا العم وهذا  
الابن الاول ابن الثاني ابن الثالث - 00:06:50

متى اذا كان سهام الميت في المسألة الاولى ينقسم على ماذا على اصل المسألة الميت الثاني واضح ولا لا؟ لا تحتاج الى عمل انظر  
ماذا قال؟ قال نعيد قراءة هذا. اقول - 00:07:13

اذا مات انسان من الذي مات هنا؟ الزوجة. ثم مات اخر من ورثة الاول قبل قسمة تركته. الذي هو الزوج. تمام مسألة الميت الاول هذا  
هذه مسألة الميت الاول. قال واعرف سهام الميت الثاني منها سهامه ثلاثة عرفنا - 00:07:34

قال واعمل له مسألة اخرى. عملنا له مسألة ثانية. ثانية نعم بان تصح مسائلته وتقسّمها كما تقدم ثم اقسام سهام هذا الميت الثاني  
سهامه كم؟ سهامه ثلاثة ثم اقسام سهام هذا الميت الثاني من مسألة الاول - 00:07:57

سهامه في مسألة الاول. تمام؟ على مسائلته هو فعندك حالتان فان انقسمت فواضح انها لا تحتاج الى عمل. ما معنى لا تحتاج الى  
عمل؟ اي انها تصح اي ان الجامعة - 00:08:18

تصح من نفس الاصل الذي صحت به مسألة الميت الاول. تمام هذا معنى قوله لا تحتاج الى عمل. تمام؟ يعني لا تحتاج الى تأصيل  
جديد تمام؟ قال فان انقسمت وواضح لانها لا تحتاج الى عمل. ما مثاله؟ قال ماتت امرأة عن زوج وام وعم. ثم مات الزوج عن ثلاثة  
بنين - 00:08:32

او عن ابوين نفس الكلام لو قلته هنا مات عن ابوين اي عن اب وام فان اصلها ايضا من ثلاثة لان ابلة واثنين والام لها واحد وحين اذ  
الثلاثة هذه مع الثلاثة هذه - 00:08:55

ثلاثة التي هي سهامه تنقسم على اصل وسلام. واضح؟ فلا تحتاج الى عمل نفس الكلام. واضح؟ قال هنا فمسألة الميت الاول تصح من  
اصلها. هذه مسألة الميت الاول تصح من اصلها ستة للزوج ثلاثة - 00:09:11

وللام سهامان وللعلم سهم. واضح هذا؟ ثم قال والمسألة الثاني وهو الزوج في الصورتين تصح من ثلاثة. في الصورتين سواء مات عن  
ثلاثة ابناء او مات عن اب وام تمام؟ قالوا مسألة الثاني وهو الزوج في الصورتين تصح من ثلاثة وسهامه من الاولى ثلاثة منقسمة على  
- 00:09:29

مسألته فتصح المناصحة كلها من ستة. بمعنى ان ما كان اصلاً في المسألة في مسألة الميت الاول هو الاصل في الجامعة ايضا قال  
فتصح المناصحة كلها من ستة وهذا مراده بقوله ايش؟ كما قد بين التفصيل فيما قدم - 00:09:56

ثم قال وان لم تنقسم سهام الثاني ايش معنى هذا الكلام يعني وان كانت سهام الميت الثاني فقله الثاني هنا اي الميت. وان كانت  
سهام الميت الثاني في مسألة الميت الاول - 00:10:18

انقسم على اصل مسائلته؟ تمام؟ قال وان كانت وان لم تنقسم سهام الثاني. من الثاني هذا؟ احسنتم على مسائلته اي على اصل  
مسألته. تمام؟ فارجع الى الوفق بان تنظر هل بين سهام الثاني ومسألته - 00:10:35

بموافقة او مباينة شوف قال ايش موافقة ومباينة ليش ما اقلت تداخل او تماثل ليش ما اقل تداخل او تماثل؟ لانه لو كان مثلاً لو كان  
هادا ستة هنا ثلاثة خلاص واضح يعني تنقسم ولو كان ثلاثة وثلاثة اذا واضح - 00:10:55

واضح ولا لا؟ اذا ببقى عندك نظرا ببقى عندك نظران اما تباين واما توافق فقط لانه لو كان لو كان هنا بدل الثلاثة هذي ستة انتبه معي. لو كان مثلا مثلا هنا ستة - [00:11:13](#)

وهنا ثلاثة ايش العلاقة بينهم؟ تداخل خلاص ينقسم ولا ما ينقسم؟ ما في مشكلة لا يحتاج الى مسألة جديدة لا يحتاج الى تصريح جديد تصح مما صحته الاولى. كذلك لو كان هذا الثلاثة وهذا ثلاثة - [00:11:30](#)

ايضا نفسها اجبنا عليها تمام ولا لا؟ اه لكن ببقى عندك لو كان على سبيل المثال هنا اربعة هنا ثلاثة ها هنا الاشكال او لو كان عندك مثلا هنا آآ مثلا آآ تقول ايش؟ آآ آ تسعة وهنا - [00:11:45](#)

ثلاثة مثلا واضح؟ مع انها تسعة وثلاثة تداخل ها؟ اه نعم على كل حال هو سيمثل الان لا نستعجل لكن فقط اردت ان لك ان تنظر هنا بنظرين اما تباين واما توافق. قال هنا - [00:12:04](#)

قال واذا لم تنقسم سهام الميت الثاني على مسألته فارجع الى الوفاق بان تنظر بين سهام الميت الثاني ومسألته موافقة او مباينة. فان وافق سهام مسألته فخذ وفق مسألته. تمام؟ واضرب - [00:12:23](#)

في المسألة السابقة وهي مسألة الميت الاول تمام؟ وان لم تكن بين سهام الميت الثاني وبين مسألة الموافقة بان تباينا فاضرب مسألته جميعها في السابقة يحصل في الحاليين تصحيح المناسبة. مثاله والمسألة الاولى بحالها. هيا المسألة الاولى بحالها ايش معنى الاولى بحالها؟ زوج - [00:12:43](#)

وام وعم بحال بحال بحالها اذا التغيير هنا فقط. تمام ايشقان مات الزوج عن ماذا؟ عن كم؟ اه ستة بنين الزوج هذا مات وترك ستة ابناء. عصر مسألتهم من كم - [00:13:08](#)

عصر مسألة من ستة كل واحد له واحد. الان تنظر بين الستة والثلاثة. ما العلاقة بينهما؟ ها؟ توافق جميل. ايش قال لك؟ اذا كان علاقة توافق تاخذ وفق ايش مم ده اخذ وفق المسألة هذه. كم وفقها؟ اثنان الثلاثة هذه لها ايش؟ لها ثلث. صح؟ نعم - [00:13:35](#)  
خطه هنا وفق تمام والستة هذه كم وفقها؟ تحطه هنا واضح ولا لا؟ الان دعم الجامعة هنا اثني عشر. طيب هل تضرب اثنين في ثلاثة؟ لا خلاص قد مات. صح؟ رحمة الله عليه. طيب - [00:14:07](#)

هنا اربعة هنا اثنين وهنا ستة هذا ستة ابناء كل واحد له سهم وهذا للعلم. تمام؟ وهذه للام. خلاص انتهت المسألة فاهمين ولا لا؟ نعم انظر ستة اثنين ثمانية ثمانية واربعة كم؟ اثنا عشر انظر ماذا قال؟ قال هنا والمسألة الاولى - [00:14:31](#)

حالتها مات الزوج عن ستة بنين او عن ام واخوين لام واخ لآب نفس الكلام قال في فمسألته في السورتين تصح من ستة. مسألة من؟ الميت الثاني. قال فمسألته اي مسألة الميت الثاني - [00:15:01](#)

تصح من اصلها ستة وسهامه من الاولى ايش؟ ثلاثة. انظر قال لا تنقسموا على مسألتهم. من التي لا تنقسم؟ السهام هذه لا ينقسم على ستة ولكي اكرر لك هذه التي لا تنقسم للعكس. تمام؟ قال - [00:15:21](#)

وسهامه من الاولى ثلاثة لا تنقسم اي سهامه من الاولى على مسألته بل توافقها في الثلث. فاضرب ثلث مسألته وهو سهمان ثلث مسألته هذه مسألته اي مسألة من؟ الميت الثاني. وفقها اثنان. قال فاضرب فاضرب ثلث مسألته وهو سهمان في مسألة الاول وهي

ست - [00:15:42](#)

تصح المناقفة من اثني عشر للام من الاولى اربعة. اين الام هذه من الاولى اربعة اثنين في اثنين اربعة. اربعة. تمام؟ قال ولعها سهماني تمام اي نعم الميتة. انتبه لعم الميتة التي هي الزوجة ها سهمان. قال ولورثة الزوجة - [00:16:05](#)

جيم ستة جيد ثم قال وان مات الزوج فيها اعطوني المسألة وان مات الزوج فيها في ايش؟ في نفس المسألة هذه لا تتغير ها هذه لا تتغير ها؟ ها؟ فيها وان مات زوج ايوا هنا هنا عن عشرة ابناء لكن اقصد هذه - [00:16:29](#)

تتغير. يعني هنا بدل الستة نكتب عشرة طيب عشرة. تمام ما العلاقة بين العشرة والثلاثة؟ تباين ماذا نصنع الان؟ نأخذ عصر المسألة الثانية فنضعه هنا عشرة تمام ونأخذ سهام الميت - [00:16:55](#)

تمام الثاني من المسألة الاولى فنضعه هنا. هذا يحتاج تصغير فقط هنا هنا ثلاثة طيب عشرة في ستة كم؟ ستين. جميل خلاص هنا

هذا لا شيء له. عشرة في اثنين كم؟ عشرون. اه وهنا؟ ثلاثون - [00:17:26](#)

لاحزوا واضح ولا لا؟ انظروا مذاقه قال رحمه الله تعالى وان مات الزوج فيها عن عشرة بنين او عن بنت وخمسة واه لابوين او

لاب. نفس الكلام. تمام؟ صحت مسألته فيها من عشرة. لكل ابن سهم. تمام؟ لكل ابن سهم - [00:17:55](#)

هنا تمام؟ قال وللبنت خمسة هذا في حالة انه لو كان وجد بنت هنا. تمام؟ قال وسهامه اي زوج من الاولى اي من المسألة الاولى ثلاثة.

تباين تمام؟ تباين العشرة فاضرب العشرة جميعها في الاولى عشرة في ستة. تمام؟ تصح المناسخة من ستين - [00:18:20](#)

لعمي الاولى منها عشرة. اين العم؟ له عشرة. صح قال ولأمها اي ام الميتة الاولى عشرون ولورثة الزوج ثلاثون واضح يا شيوخ؟ ثم

قال فاذا اردت ان تقسم المناسخة فاضرب سهام كل وارث من المسألة الاولى في جميع المسألة - [00:18:46](#)

الثانية عند مباينتها لسهام صاحبها وفي وفق الثانية عند موافقتها واضرب سهام كل وارث من الثانية في جميع سهام مورثه عند

التباين يعني هذا واضح يعني لو كان مثلاً هنا له سهم وهنا له سهم - [00:19:13](#)

تضرب هذا في سهمه ثم هذا في سهمه ثم تجمعه فتضعه هنا. تمام؟ سيأتي له امثلة قال هنا واضرب سهام كل وارث من الثانية في

جميع سهام مورثه عند التباين وفي وفقها عند التوافق. ففي سورة ها اعطونا - [00:19:32](#)

الصورة هذي زوج وام وعم نفسها خلاص نمسح هذا العباس ونعيد الكتابة لا مشكلة. ايوه ايش قال عندكم؟ ففي سورة ايش مات

الزوج عن ستة ابناء هنا عن ستة ابناء - [00:19:49](#)

ايوا. اه اصلها من ستة تمام اصلها من ستة هنا ستة. جميل. والعلاقة بين ستة والثلاثة ايش توافق في ايش؟ الاثنين صح؟ من كم

تصح اثني عشر نعم اثني عشر نعم ثم - [00:20:16](#)

هنا؟ لا تمام هنا اربعة للام وهنا اثنين للعم وهنا ستة نعم ايش قال ففي سورة زوج وام عم مات الزوج عن ستة بنت تقدم لا تصح

اثني عشر لموافقة مسألة الثاني سهامه بالثلث الام الميتة - [00:20:44](#)

الام الميتة الاولى من مسألتهن سهامان في وفق الثانية. شف هنا هنا العبارة فيها قلق انتبه انا سأقرأ العبارة سأقرأ لكم من نسخة اوضح

قال هنا الام الميتة الاولى كذا قال الام الميتة الاولى ها من مسألتهن سهامان في وفق الثانية في نسخة او في طبعة اخرى - [00:21:06](#)

لامي لامي ليس الام لامي الميت الاول ها لام الميت الاول هذا لام الميت الاول ها من مسألته اي من مسألة الميت الاول اثنان تمام في

وفق الثانية هذا هذا الوفق. تمام؟ اثنان في وثق ثانية فهمتم؟ هذي ادق هذه العبارة ادق - [00:21:30](#)

من عنده العبارة الصحيحة مرة اخرى عندك العبارة الصحيحة ايش قال؟ انت مثل طبعتي لا العبارة مختلفة. شف ايش قال؟ ركز. قال

حفظك الله قال وعندك الام الميتة ليس الام لامي - [00:21:59](#)

الصواب لام الميت الاول عندنا الاولى لام الميت الاول ليس الميتة لام او لام الميتة وهي الزوجة التي ماتت ما في مشكلة. لام الميت

الاول من مسألته اي من مسألة الميت الاول - [00:22:20](#)

سهماي تمام اه في وفق الثانية هذا ضبط العبارة هنا قال الام الميتة الاولى تمام؟ قال وهو سهامان فلها اربعة. من فين جت الاربعة؟

هو يريد يقول لك الاربعة هذي جاءت من ضرب الوفق في السهمين. هو يريد - [00:22:38](#)

اذا نشرح هذا. قال هنا ولعمها سهم في السهمين. عمها لها سهم. له سهم مضروبا في الوثق. تمام اه قال هنا ايش عندكم بعدين؟ عندكم

ولكن غير صحيح. ولكل من - [00:22:56](#)

تادي الزوجي من الثانية سهم اه ولكل وليس ولكن ولكل تمام ما في طبعا عندكم ولكل من الام المريضة ولكن لا الصواب ولكل. طبعا

الدكتور الزحلي جيدة. انا اشكلت علي العبارة وانا اقرأ كيف يعني ولكن ما علاقة الاستدراك - [00:23:16](#)

رجعت اليها وجدت ان هذه اصوب ولكل من اولاد الزوج من المسألة الثانية. طبعا كلمة المسألة زائدة من عندي ها؟ نعم سهم في ثلث

سهام مورثه وهو سهم يحصل لكل سهم لكل يحصل له سهم يعني ستة كل واحد له سهم - [00:23:39](#)

واحد قال وفي سورة زوج وام وعم مات الزوج عن بنت وخمسة اخوة. انتبه. نكتبها مات الزوج عن ايش؟ بنت. بنت؟ وخمسة. اخوة.

اخوة اخوة اليوم اخوة بس ها؟ اخوة شقيقة نعم. خمسة اخوة اشقاء - [00:24:01](#)

انتبه معي. كم اصلها؟ هنا نصف. اثنين. صح؟ وهؤلاء عصبة هنا. جيد؟ واحد واحد. واحد. جميل. وبعدين؟ انكسار. انكسار. انكسار. هنا؟ خمسة. خمسة. خمسة في اثنين عشرة نحت عشرة هنا وهنا خمسة هنا خمسة خلاص انتهيها منها جميل هيا الان تنظر ما بين العشرة - [00:24:37](#)

الثلاثة ايش بينهم؟ تباين ايوه. عندما يكون تباين ايش نعمل؟ ناخذ اه اصل الثانية ايوه عشرة. وهنا الثلاثة هنا. جميل بعديه هنا ستين. عشرة في ستة ستين. تمام؟ بعدين عشرة في اثنين - [00:25:07](#)

عشرة في اثنين وعشرين نصيب الام. عشرة وعشرة. عشرة نصيب العم. وهنا ثلاث خمسة عشر خمسة عشر. المجموع ستين جيد انظر ماذا قال وفي سورة زوج وام وعم مات الزوج عن بنت وخمسة اخوة تقدم انها - [00:25:37](#)

تصح من ستين لمباينة سهام الثاني مسألته فظ فاطرب لامي الاولى سهميها ها؟ فاضرب لامي الاولى ايش؟ سهميها هذا الادق. فاطرب فاطرب لامي الاولى سهميها تمام في عشرة تمام جميع الثانية هذي العشرة ايش هي؟ جميع الثانية - [00:26:02](#)

فاضرب لامي الاولى سهميها في عشرة. ايش من عشرة؟ التي هي جميع الثانية التي هي هنا. تمام لامي الاولى سهميها في عشرة جميع الثانية يحصل لها عشرون تمام؟ واضرب لعمها - [00:26:34](#)

اضرب من عندي لتوضيح واضرب لعمها سهمها في العشرة فله عشرة. عمها له سهم اضربه في العشرة. يصير له عشرة تمام؟ واضرب لبنت الميت الثاني وهو الزوج. الميت الثاني وهو الزوج صح - [00:26:55](#)

خمسة خمسة من مسألته في سهامه الثلاثة. خمسة من مسألة الزوج في سهامه الثلاثة. تمام؟ قال فلها خمسة عشر واضرب لكل من اخوته اي اخوة الميت الثاني الذي هو الزوج - [00:27:14](#)

تمام؟ واضرب لكل من اخوته سهمها في الثلاثة فله فله ايش؟ الثلاثة الاسهم يعني ثلاثة في خمسة خمسطعش خمسطعشر وهم خمسة كل واحد له ثلاثة اسهم واضح يا شيخ ولا لا؟ نعم - [00:27:34](#)

وقس على ذلك. وقد اختصر المصنف رحمه الله تعالى ولم يذكر سوى ما اذا مات ميتان فقط لاجل التسليم على المبتدي. جزاه الله خيرا. لكن انا ساذكر لكم لو حصلت في ثلاثة. نعم ساذكر لكم مسألتين - [00:27:52](#)

نسمح هذا لانكم لستم لستم اين الان؟ انتم درستم خير الحديث ودرستم هذا كيف تكونوا في في مبتدئين؟ صح لا يصلح ان تكونوا مبتدئين. نعم ايوه مسألة مسألة تقول هالك - [00:28:13](#)

عن زوجة وام والشقيقتين جميل توفيت الام عن بنتيها تمام واخ شقيق ثم توفيت احدى الشقيقتين ايوه عن زوج وابن. عن زوج وابن. بسم الله هل يكون عن ايش؟ ام شقيقتين. كم اصل المسألة - [00:28:48](#)

ها؟ اصلها من اثني عشر اربعة اثنان وهنا ثمانية فيها عول اذا. نعم. صح؟ هنا ثلاث ثمانية. هنا سدس اثنان. هنا ربع اربعة. ثلاثة ثلاثة اه صح اذا تعود الى كم؟ تعود الى ثلاثة عشر مباشرة هنا ثلاثة عشر. جيد - [00:29:58](#)

ايش قال بعدين؟ توفيت الام هنا. الام هذه ماتت. رحمة الله عليها. توفيت الام عن بنتيها من بنتي شقيقتين هؤلاء صح؟ انتبه عم بنتيها تمام توفيت الام عن بنتيها هنا اصبحت بنت - [00:30:26](#)

بنت تمام واخ شقيق اه؟ شقيق جميل نضع لهم مسألة هنا كم هنا اصل مسألتهم بنتيها واخ شقيق كم بنتيها كم كم يرثنا؟ كم يرثنا؟ الثلثان وهنا؟ عاصي هذا صح؟ اذا من كم؟ ثلاثة. من ثلاثة. واحد واحد - [00:30:47](#)

واحد واحد واحد فلا تعمل جامعة. تمام. كم نصيب الام؟ نصيب الام اثنان. وهنا ثلاثة تباين نضع هنا ونضع هنا. كم يصير الجامعة الاولى تسعة وثلثين ممتاز احسنتم نصيب الزوجة كم؟ ها؟ تسعة. تسعة - [00:31:20](#)

الام هذه خلاص هنا اربعة وعشرين هنا ممكن مباشرة نضع كم؟ اربعة اربعة. اربعة. اربعة خلاص نقول شقيقة وشقيق شيل شيوخ نقول ثلاثة في اربعة اثنا عشر اثنين في واحد - [00:31:51](#)

اربعة عشر نضع هنا وهنا نفسها اربعة عشر. طيب وهنا؟ اثنان. اثنان. كيف؟ اجمع يطلع تسعة وثلثين ولا لا؟ تمام؟ طيب اصبر حتى لا حتى لا يدخل علينا سطر في سطر ونقع في الخطأ - [00:32:13](#)



ما شاء الله جميل وبعدين ايش قال حصل؟ ايش اللي استوى بعدين؟ ثم ماتت احدى الشقيقتين نفترض هذه ماتت هذه ماتت ماتت  
نعم ايوه اشتركت زوج وابن طيب انتبه معي - [00:32:38](#)

هذا اخ شقيق لمن ها؟ صار خال خلاص هذا لا يليث هذا لا يرث ها؟ تمام لكن هو هذه محجوبة ابها. صح ولا لا؟ اه لا ترث انتبه ها  
- [00:33:03](#)

واضح بارك الله فيك هذي اختي الميتة شقيقة لكنه موجود الابن هنا خلاص نعم طيب انتبه ها هذا يحتاج الى تركيز كم عصر المسألة  
هنا؟ اربعة. اربعة. واحد. ثلاثة. ثلاثة. جميل - [00:33:27](#)

الان تنظر بين ايش وايش ما العلاقة بينهما؟ موافقة في ايش؟ في النصف تأخذ السبعة هنا؟ وتأخذ الأربعة هنا اضرب؟ عفوا اثنين  
عفوا عفوا وفق الأربعة اثنين اضرب كم يصير؟ اثنين وسبعين هذي الجامعة. ثمانية وسبعين تسعة وثلاثين صح ثمانية وسبعين -  
[00:33:54](#)

طيب الان اثنين اولاً اولاً نعمل التسطير حتى لا نخطئ. هكذا وهكذا الجواب يا زلمة. هذا نسوا الجواب نعم. وقد يكون كل الجواب  
طيب اثنين في تسعة كم؟ ثمانية عشر هنا ما عندها شي نخط هنا مباشرة ثمانية عشر - [00:34:27](#)

طيب اثنين هنا خلاص هنا خلاص اثنين في اثنين لا ها؟ ها طيب لكن ينزل هنا؟ هنا؟ ايوه في الجامعة الان نحن في  
الجامعة. ممتاز. هنا اثنين في اربعناشر كم؟ ثمانية وعشرين. وهنا اثنين في اثنين؟ اربعة. اربعة - [00:35:03](#)

واضح؟ وهنا سبعة في واحد سبعة. احسب هذا واحد وعشرين جايز سبعة كم؟ ثمانية وعشرين زائد اربعة؟ اثنين وثلاثين اثنان  
وثلاثون زائد ستين زائد ها ثمانية وسبعين. تمام. جيد؟ جيد؟ الحمد لله - [00:35:23](#)

هذا كان الان مناسبة مات اثنان مسألة ثانية حتى نعزز حتى نعزز نمسح واحد وعشرين سبعة اربعة ثمانية صح. خلاص امسح بسم  
الله يا الله يا الله دقيقة دقيقة فلو مات عن ام وزوجة وعم وترك مائة دينار فالمسألة من اثني عشر للزوجة ثلاثة وللأم اربعة -  
[00:35:49](#)

وللعلم خمسة فاضرب للزوجة ثلاثها ثلاثة ثلاثة تنها في المئة. تمام؟ اضرب للزوجة ثلاثة هذه هذه الطريقة تمام تضرب ثلاثة ضرب مئة  
طيب قال فاضرب للزوجة ثلاثة في المئة واقسم الحاصل على المسألة - [00:36:46](#)

يساوي ثلاث مئة. قسمة اثنا عشر كم يساوي؟ خمسة وعشرين. ها قال يخرج لها خمسة وعشرين دينار. هذي الاولى. قال واضرب للام  
اربعة في المئة. ظرب مئة يساوي اربع مئة - [00:37:09](#)

واقسم على اثني عشر. كم يساوي قال يخرج لها ثلاثة وثلاثون وثلث. تمام. واضرب للعم خمسته في المئة ضرب يساوي خمسمئة  
واقسم على اصل المسألة يخرج له كم؟ واحد واربعين يخرج له واحد واربعين - [00:37:28](#)

وثلاثان هذي الطريقة الاولى قالوا منها طريقة ثانية ان تقسم التركة على المسألة وتضرب الخارج التركة كلها هذه تقول مئة قسمة  
اثني عشر يساوي كم ثمانية رسول ثمانية وثلث ثم هذه ثمانية وثلث تضربها في الاربعة - [00:37:52](#)

وتضربها في الثلاثة وتضربها في الخمسة. نعم هاي الطريقة الثانية. الطريقة الثالثة طريقة التناسب. تقول مثلاً الاربعة هذه تساوي كم  
تساوي الثلث الاثنا عشر. نعم. اذا ناخذ ثلث المئة للام. الثلاثة تساوي كم؟ ربع الاثنى عشر. اذا ناخذ ربع - [00:38:15](#)

سلام عليكم. المئة خمسة وعشرين للزوجة وقس على هذا. ولذلك قال هنا ومنها ان تقسم التركة على المسألة وتضرب الخارج في  
سهام لكل وارث يحصل نصيبه. ففي المثال الاول اقسام المائة على المسألة وهي اثني عشر يخرج ثمانية وثلث اضربها في ثلاث -  
[00:38:36](#)

في ثلاثة الزوجة واربعة الام وخمسة العم. يحصل لكل واحد ما ذكرناه. ومنها الطريقة الثالثة ان تنسب سهام كل من المسألة اليها.  
تمام؟ وتأخذ من التركة بتلك النسبة. فالمأخوذ حصته. فنسبة ثلاثة الزوجة الى - [00:38:56](#)

المسألة ربعها فخذ لها ربع المئة وهو خمسة وعشرون. ونسبة اربعة الام الى المسألة ثلث. فلها ثلث المئة وهو ثلاث وثلاثون وثلث.  
ونسبة خمسة العم ربع وسدس. فله ربع المئة خمسة وعشرون - [00:39:17](#)

سدس المئة ستة عشر وثلثان. وهذا الوجه يعمل به في التركة المعدودة وغيرها. اي هذا الوجه الثالث الاخير سواء كانت اجزائها

متصلة او منفصلة متساوية القيمة او كانت مختلفة القيمة. ثم قال باب ميراث واليوم طبعاً في انظمة - [00:39:37](#)

في الحواسيب واضح؟ هي تقوم بالقسمة يعني في برامج خاصة يدخلون لها المعلومات وهي تقوم بكل التقسيم. تمام؟ يكون جاهزاً.

لكن هذا لا يعني اننا نترك دراسة هذه المسائل والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. بقي -

[00:40:02](#)

اه درس واحد ان شاء الله في الاسبوع القادم نختم الكتاب. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرک واتوب اليك وصل

اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:40:27](#)